

مدعيات في الالهية فلا يفتقر اليه شيء للزوم عجزها ولولم  
 حجب له البتة لما يمكن ان يوجد شيئا من احواد  
 واذا تعين انصافه بالواجب استحال صدق وجاز عليه  
 ما سوى ذلك والشهادة الثانية تستلزم وجود الصدق  
 وما معه لان لا انتفى ذلك لم يكونا ارسلا اثناء اولئك  
 في ارسالهم مع الكذب وخروج واذا تقينت لهم الواجبات  
 استحال اصدادها وجاز ما سوى ذلك بالشهادتين  
 شرط في صحة الايمان في حق المعاند والمركب والاضطر لا جبر  
 احكام الاسلام عليه في الدنيا وشرط صحتها العقل والبلوغ  
 وهو الاختيار الا من مر بدو حربي والترتيب ولفظ اشهد والملاحة  
 في الاولية والواو والشهد في الكافية لكن الاكثار من لا اله  
 الا الله ولو مع محمد رسول الله بعد معرفة المعنى من شعب معانيها  
 الايمان وهي ما به تكميل النفس على وجهه يصلح المعاني  
 ويحسن المعاد في محبة الله واحب والبعض فيه ومحبة  
 النبي صلى الله عليه وسلم واعتقاد تعظيمه والاخلاص والتوبة  
 والخوف والرجاء والشكر والوفا والصبر والدمع بالقضاء والصوم  
 والموكل والرحمة والتواضع وترك العجب وترك الحسد  
 وترك الكفر وترك الغضب وتلاوة القران وقيل العلم  
 وتعليمه والدعاء والذكر وفك الرقاب والجمود والقدرة  
 بالدين والوفا بالاعداء والتميز في الايمان واداء الكفارات  
 والتعفف بالتمكاف والقيام بالسيال ويزوال الدين وتربية  
 الاولاد

ان كان الكفر في غير من اواسد شاة في حرم  
 او ان كان الكفر في غير من اواسد شاة في حرم  
 اسطرط مع الطبق بها الاقربا والكلع والديون  
 من كل ما جاء في دين الاسلام

الاولاد وصلة الرحم وطاعة السادة والرفق بالعبيد والقيام  
 بالامر مع النول ومناجاة الجماعة وطاعة اولياء الامر والاصلاح  
 بين الناس والمعاونة على البر واقامة الحدود والجهاد واداء الامانة  
 والقرض مع وفائه واكرام ايجار وحسن المعاملة واتفاق المال  
 في حقه وبرد السلام وتشميت العاطس وكف الصرخة عن الناس  
 واماطة الايدي عن الطريق واجتناب الدهور ودرجات  
 الوسواس السبعة اولها تكسبه عن الطاعة فردد ذلك باعتقاد  
 الاحتياج الى الطاعة لانه زاد الاخرق ثابتهما المستوفين  
 فيرده بملاحظة قرب الموت وانها له بفتة وبان ان اخر  
 عمل اليوم الى غد مثلا محجز بعد ذلك عن العليلين واحدهما ثابتهما  
 العجلة في العمل حتى لا يتم ادائه فيرده بان الاعتناء مع الدوام  
 على القليل خير من الكثير من التفتان رابعها الربا فيرده بملاحظة  
 محجز العباد عن النفع والضرب المدفق في المطلق على السر  
 والعلافة خامسها العجب فيرده بان الموفق هو الله تعالى بل هو  
 الخالق والعبد لا يعجب بفعل غيره سادسها اعتقاد ان العبد  
 مجبور او حتمي في كل شئ التكليف فيرده بان العرف بعن  
 حركة الارتياس وحركة غيره من ترتيبه والصدق هو العلم  
 بربوبيته وعموديتنا فلا يكلف عبئا فليس على العبد الا  
 امتثال امر سيده قاسمه خالق كل شئ والمعبود كسب مملكته  
 به والامور وان كانت ساقية التقدير فليقبلها العبد  
 لذلك بل انما فعلها لشهوق نفسه فلذلك اوخذ ولذا المآقال

ان كان الكفر في غير من اواسد شاة في حرم  
 اسطرط مع الطبق بها الاقربا والكلع والديون  
 من كل ما جاء في دين الاسلام